

الفروع وتصحيح الفروع

مالها وفي الخلاف فيمن مات وعليه زكاة أن الوصية لا يصح بمال الكتابة والعقل لأنه غير مستقر وإن وصى بكفارة أيمان فأقله ثلاثة نقله حنبل وإِأعلم